شركة مطاحن شرق الدلتا
شركة مساهمة مصرية
القطاع المالي

الزقازيق - طريق الأحرار
ص.ب ٣٨٤ - الرقم البريد:
٤٤٥١١ ت: ٢٣٠٢٧٥٩_٢٣٤٩٦٩٥
فاكس: ٢٣٥٩٠٥٨

السادة / البورصة المصرية

تحية طيبة .. وبعد ،،

نتشرف أن نرفق لسيادتكم تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات عن الفحص المحدود للقوائم المالية للشركة فى ٢٠٢٤/٣/٣١ .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ،،

رئيس القطاع المالي
والمشرف على إدارة الأسهم والاستثمار
ومدير علاقات المستثمرين

محاسب / رضا عمر عبدالعزيز

مع خالص الشكر والتقدير

تحريراً في ٢٥ / ٥ /٢٠٢٤

Edmc.delta@yahoo.com
East DElta mills.com : الموقع الالكتروني
Fax :٠٥٥/٢٣٥٩٠٥٨

mostafa

جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للمحاسبات
إدارة مراقبة حسابات المطاحن والمضارب
١٩ ش الجمهورية – عابدين – القاهرة

الجهاز المركزي للمحاسبات
صادر عام رقم ١٢٩ بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٣
مرفقات تقرير توصية ١ بند
إدارة مراقبة حسابات المطاحن

السيد الأستاذ المحاسب / رئيس مجلس الإدارة

شركة مطاحن شرق الدلتا

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف أن نرفق لسيادتكم تقرير عن الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية للشركة في ٣١ مارس ٢٠٢٤.

برجاء التكرم بالإحاطة والتنبيه بإتخاذ اللازم والإفادة.

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الإحترام،،،

وكيل الوزارة
القائم بأعمال مدير الإدارة

سناء جاد الرب
(محاسب / سناء جاد الرب مصطفى)

تحريراً في ٢٣ / ٥ / ٢٠٢٤
أحمد

جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للمحاسبات
إدارة مراقبة حسابات المطاحن والمضارب
١٩ ش الجمهورية – عابدين – القاهرة

تقـــــرير
الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية
لشركة مطاحن شرق الدلتا
في ٣١ مارس ٢٠٢٤

إلى السادة / أعضاء مجلس إدارة شركة مطاحن شرق الدلتا:

قمنا بأعمال الفحص المحدود للقوائم المالية لشركة مطاحن شرق الدلتا " شركة مساهمة مصرية " خاضعة لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته بشأن شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣١ مارس ٢٠٢٤ وكذا قوائم الدخل والدخل الشامل والتغير في حقوق الملكية والتدفقات النقدية عن التسعة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات المتممة الأخرى.

وإدارة الشركة هي المسئولة عن إعداد هذه القوائم المالية الدورية والعرض العادل والواضح لها وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية واللوائح المصرية ذات العلاقة، وتنحصر مسئوليتنا في إبداء استنتاج على القوائم المالية الدورية في ضوء فحصنا المحدود لها.

نطاق الفحص المحدود

قمنا بفحصنا المحدود طبقاً للمعيار المصري لمهام الفحص المحدود رقم (٢٤١٠) "الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية لمنشأة والمؤدى بمعرفة مراقب حساباتها". ويشمل الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية عمل استفسارات بصورة أساسية من أشخاص مسئولين عن الأمور المالية والمحاسبية، وتطبيق إجراءات تحليلية وغيرها من إجراءات الفحص المحدود.

ويقل الفحص المحدود جوهرياً في نطاقه عن عملية مراجعة تتم طبقاً لمعايير المراجعة المصرية وبالتالي لا يمكننا الحصول على تأكد بأننا سنصبح على دراية بجميع الأمور الهامة التي قد يتم اكتشافها في عملية المراجعة، وعليه فنحن لا نبدى رأى مراجعة على هذه القوائم المالية.

أساس الاستنتاج المُتحفظ:

- لم يتم حتى تاريخه توثيق محاضـــر اجتماع الجمعية العامة (العادية -غير العادية) من الجهات الإدارية المختصة بالرغم من انعقادها منذ ٢٠٢٣/١٠/٢٤ وتنفيذ قرارتها والتي منها (اعتماد القوائم المالية /ابراء الذمة للمجلس صـرف المكافأة لمجلس الإدارة والعاملين /صـرف كوبونات للمسـاهمين) هذا ويعد التأخير في توثيق تلك المحاضـر مخالفة لقواعد القيد والشـطب الامر الذي قد يعرض الشـركة لغرامات مالية او إيقاف تداول على أسهم الشركة كما لم يتم توثيق محاضر مجلس إدارة الشركة من تاريخ أنعقاد الجمعية.

فضـلاً عن عدم التأشير حتى تاريخه في المحررات الرسمية للشركة ومنها السجل التجاري بكافة التعديلات التي مازالت تحت اعتماد الجهات الإدارية ومنها تشـكيل مجلس الإدارة والسـلطات القانونية لكل من رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي للشركة وذلك منذ عام ٢٠٢٠ وذلك بما لا يتماشى مع التعديلات التي طرأت على قانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته التي تمت بالقانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٨.

ونود الإشارة في هذا لأمر إلى تحفظ الجهاز المركزي للمحاسبات في جلسة الجمعية العامة العادية على الآتي:

- نسبة الحضـور الخاصـة بلجنة التحفظ والحصـر والإدارة والتصـرفات في أموال الجماعات الإرهابية من حيث التفويض المقدم للجمعية والمؤرخ بتاريخ ٢٠٢٠/١٠ بحضور السيد أ/أحمد محمد عبدالمنعم لحضـور الجمعية والمعتمد من السـيد رئيس لجنة التحفظ في حينه وفقا للقانون رقم ٢٢ لسـنة ٢٠١٨ والقرار الجمهوري رقم ٦٠٥ لسـنة ٢٠٢٠ حيث تم اثبات حضـور السـيد ممثل لجنة التصـرفات بصـفتين وهما ممثل الشـخصـية الاعتبارية (لجنة التصـرفات) وكذا عضـو مجلس إدارة للشـركة وهذا مخالف لما ورد بدليل حماية المساهمين الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية والتي نصت في البند الرابع بها (إجراءات انعقاد الجمعية) بفقرتها رقم (١) بأنه لا يجوز أن ينوب ممثل الشـخص الاعتباري بمجلس الإدارة عن ذلك الشـخص الاعتباري في حضـور الجمعية العامة ويعين للشـخص الاعتباري ممثله في الجمعية العامة.
- مخالفة النظام الأسـاسـي للشـركة بمادته رقم (٤٠) والتي تنص على "لا يجوز للمسـاهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز ١٠% من مجموع الأسهم الأسمية في رأس مال الشركة وبما لا يجاوز ٢٠% من الأسـهم الممثلة في الاجتماع حيث تم حضـور ممثل عن إجمالي أسـهم نسبة ال ٢٧,٧% (الشركة القابضـة للصـناعات الغذائية) بالإنابة إلى شـخص واحد فقط وكذا الأمر ينطبق بشأن نسبة ٢٤% (لجنة التحفظ).

وما لذلك من اثر على صحه انعقاد الجمعية العامة وما يستتبعه ذلك من إجراءات تالية وهو ما تم التحفظ علية من قبل الجهاز المركزي قبل بداية انعقاد الجمعية.

- خلت قرارات الجمعية ا الاخذ في الحسبان توصيات الجهاز المركزي للمحاسبات بشأن بعض المخالفات التي تستوجب الإحالة لجهات التحقيق المختصة.

ومما هو جدير بالذكر أن الشركة قامت بصرف نحو ٣٥ ألف جنيه بصفة شخصية للسيد / أحمد محمد عبد المنعم كبدل حضور مجلس إدارة للشركة (كممثل للجنة التحفظ) بالرغم من عدم كونه عضو مجلس إدارة حيث قام بالإنتخابات الأخيرة التي تم إجرائها في ٢٠٢٣/١٠/٢٤ بإعطاء صوته لممثلي الشركة القابضة للصناعات الغذائية بالرغم أن التفويض الممنوح له منذ عام ٢٠٢٠ أشترط إعطاء صوته له ولممثلي لجنة التحفظ ودون معرفة الأسباب والمبررات القانونية لحضوره اجتماعات مجلس الإدارة وصرف البدلات (حضور وانتقال) والمخصصة لأعضاء مجلس الإدارة فقط الأمر الذي يجب عليه استرداد تلك الأموال المسددة بدون وجه حق خاصة في ظل عدم وجود أي صفة قانونية لحضور ممثل لجنة التحفظ لحضور تلك الجلسات.

فضلاً عن أنه سبق وأن تم صرف البدلات المخصصة لحضور مجالس الإدارة عن التشكيل السابق لممثلي لجنة التصرفات بصفة شخصية دون إرسالها إلى الشخصية الاعتبارية الممثل لها بالمجلس (لجنة التحفظ والحصر والإدارة والتصرفات في أموال الجماعات الإرهابية) والتي بلغ بدل الحضور بها نحو ٤٩ ألف جنيه خلال عام ٢٠٢٣/٢٠٢٢.

لم نتمكن من إتمام احد المهام الرقابية المكلفين بها من قبل نصوص القوانين والتي منها (قانون رقم ١٤٤ لسنه ١٩٨٨ وتعديلاته وقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته) والخاصة بضرورة التحقق من موجودات الشركة وذلك اثناء الزيارة الميدانية لمطحن ميت غمر التابع لمنطقة الدقهلية حيث تم اعتراض كلا من مدير المطحن ورئيس منطقة الدقهلية على إتمام تلك المهام بادعاء انها ليست من اختصاصنا وقد تم اثبات ذلك في مذكرة تم ارسالها الى قيادات الشركة والتي اكتفت في الرد على تلك المذكرة بأرسال اقوال كلا من مدير المطحن ورئيس المنطقة طرف الشئون القانونية والتي تخلص في مجملها في نفى تلك الواقعة لذا يستوجب الامر ضرورة العرض على مجلس الإدارة لأعمال شئونه في ذلك تنفيذا لأحكام القوانين السالف ذكرها مع الاخذ في الحسبان احكام المادة رقم ١٣٣ من قانون العقوبات وتعديلاته في هذا الشأن حتى نتمكن من التحقق من موجودات الشركة والتي يمكن من خلالها ابداء الراي في صحة القوائم المالية .

- بلغ صافي الربح بعد حساب الضريبة عن الفترة من ٢٠٢٣/٧/١ حتى ٢٠٢٤/٣/٣١ نحو ١٠٠,٥٧٤ مليون جنيه مقابل نحو ٨٥,٦٧٨ مليون جنيه خلال الفترة المثيلة من العام المالي بزيادة قدرها ١٤,٨٩٦ مليون جنيه، وقد ساهمت الإيرادات الناتجة من غير أنشطة الشركة الرئيسية (إيرادات استثمارات مالية أخرى، إيرادات وأرباح أخرى، إيرادات وأرباح متنوعة، الفوائد الدائنة) بنحو ٧٥,٥٧٠ مليون جنيه وبنسبة ٧٥,١% من الربح المُحقق وذلك لعدم استغلال الطاقات المتاحة.
- تم تعلية الأصول الثابتة خلال الفترة بنحو ١٧,٨٠٩ مليون جنيه وقد تضمنت الآتي:

- ١,١٨٢ مليون جنيه قيمة اعادة تأهيل حوائط وسور صوامع سندوب.
- ٢٣٦ ألف جنيه قيمة عدد ٣ تكييف لمطحن الفيروز.
- ٦,٣٥٣ مليون جنيه قيمة عدد٣ مناخل بمطحن الفيروز.

ولم تقم الشركة باستبعاد قيمة الأصول القديمة المعاد تأهيلها الأمر الذي أدي إلى تضخيم الأصول الثابتة بتكلفتهم رغم استبدالها بالمخالفة لمعيار المحاسبة المصري رقم (١٠)الأصول الثابتة واهلاكاتها .

- لم تتضمن الأصول الثابتة نحو ١,٤١٤ مليون جنيه قيمة ما تم صرفه لإعادة تأهيل مطحن السادات من الأعمال المدنية (٤١٤ ألف جنيه قيمة المنصرف لمكتب الايمان للمقاولات لاستكمال الأعمال، واحد مليون جنيه قيمة السابق صرفه للمقاول السابق شركة الأشقاء) وخاصة أنه تم تعلية أعمال التأهيل هذه للأصول الثابتة في ٢٠٢٣/١٢ ولم يتم الأخذ في الحساب تلك المبالغ الأمر الذي له أثر في قيمة ذلك الأصل وكذا مصروف اهلاكه.
- تبين وجود العديد من الأصول الثابتة انتهي عمرها الافتراضي أو قارب على الانتهاء ومازالت تعمل بكفاءة ولم تقم الشركة بدراسة ما ورد بمعيار المحاسبة المصري رقم (١٠) - الأصول الثابتة وإهلاكاتها - بشأن تلك الاصول.
- بلغت الاستثمارات طويلة الأجل نحو ١,٢٧١ مليون جنيه قيمة استثمارات في سندات حكومية بوزارة المالية وبنك الاستثمار القومي بنسبة عائد ٣,٥% لم تتخذ الشركة الإجراءات القانونية لاسترداد قيمة تلك السندات، ويتصل بما سبق من أن الاحتياطيات تضمنت نحو ١,٢٦٨ مليون جنيه تحت مسمى احتياطي يستثمر في سندات بفارق قدره ٣ آلاف جنيه.
- عدم تنفيذ ما أوصت به الجمعيات العامة السابقة للشركة أخرها في ٢٠٢٣/١٠/٢٤ بعمل دورة مستندية لمخلفات الطحن وموافاة الجهاز المركزي للمحاسبات بموقف الفروق الظاهرة بين ناتج الغربلة والمخلفات المباعة لما له من أثر مالي حيث بلغت كمية المطحون مختلف الدرجات ٥٤٧١٠٧طن والمطحون ٢٤ قيراط نحو ٥٣٧٨١١ طن بفرق قدره ٩,٢٩٦ الف طن في حين بلغت كمية المبيعات ٤٥٧,٣١٥ طن فقط ، حيث ما زالت ملاحظتنا قائمة من ضعف الرقابة على مخلفات الطحن (ناتج الغربلة) بمطاحن الشركة وعدم إتباع دورة مستندية لتلك المخلفات وعدم تسجيلها ببيانات الإنتاج اليومية أو التصاقي الشهرية .

- تضمن حساب العملاء (الدائن) في ٢٠٢٤/٣/٣١ نحو ١٢,٣٠٧ مليون جنيه باسم شركة/ سوتير للصناعات تمثل قيمة مبيعات أجولة خيش جديدة (كسر بالة) وخيش مستعمل عدة دورات بإجمالي عدد ٦٢٣٩٤٣ جوال وفقاً لجلسة المزاد في ٢٠٢٣/١٢/١٧ وقام العميل بتوريد قيمتها كاملاً خلال شهر ديسمبر ٢٠٢٣ ولم تقم الشركة بإثباتها ضمن إيراداتها رغم توافر كل شروط تحقيق الإيراد كما هو وارد

بالبند رقم (٩) بفقراته أ، ب، ج، د، هـــ من معيار المحاسبة المصري رقم (٤٨) بالإيراد من العقود مع العملاء.

- لم يتم تقييم الاستثمارات المتداولة فى الأوراق المالية (الأسهم) والبالغة نحو ٢,١٧٤ مليون جنيه حيث تم التقييم طبقاً للأسعار السوقية فى ٢٠٢٣/٦/٣٠ وصحته نحو ٣,٨٤٦ مليون جنيه طبقاً للأسعار في نهاية يوم الأحد الموافق ٢٠٢٤/٣/٣١ وبفارق قدره ١,٦٧٢ مليون جنيه.

-عدم إجراء المطابقات اللازمة فى ٢٠٢٤/٣/٣١ مع الهيئة العامة للسلع التموينية على أرصدتها المدينة البالغة نحو ١٢١,٢٣٦مليون جنيه والدائنة البالغة نحو ٢٥٥,٩٤٨مليون جنيه

ويتصل بذلك وجود خلاف ظاهر بين رصيد الهيئة الذي يرد بالمطابقات والمثبت بدفاتر الشركة ويبلغ نحو ٢,٦٢٧ مليون جنيه وذلك منذ عام ٢٠١٨ عن عمولة تخزين قمح أجنبي أفادت الهيئة بأنه تم إيداع هذا المبلغ بحساب الشركة طرف البنك العربي الأفريقي وحصلت الشركة من البنك المذكور بما يفيد عدم إيداع هذا المبلغ بحساب الشركة كذا لم يتم إيداعه بأي حساب بنكي أخر للشركة.

- تضمن حساب الموردين " المدين " فى ٢٠٢٤/٣/٣١ نحو ٢,٢٢٠مليون جنية باسم شركة أوكريم المورد الخارجي للآلات والمعدات المستوردة لأعمال تطوير مطحن السنانية والتى تمثل قيمة ما تحملته الشركة من غرامات ارضيات نتيجة التأخير فى التخليص على البضاعة من الميناء وترى الشركة ان المورد هو المتسبب فى ذلك نتيجة تأخره فى ارسال مستندات الشحن وذلك على الرغم من عدم معرفة موقف المورد(بالموافقة او الرفض) تجاه تلك الغرامات عن طريق مطالبته او اخطاره بتحميله بذلك المبلغ منذ تحمل الشركة بها فى ٢٠٢٢/٥ خاصتا فى ظل تحويل كامل قيمة الاعتماد للمورد الخارجي ويتصل بما سبق عدم تسوية ذلك المبلغ حتى تاريخه.
- لم يتم تسوية ما قيمته نحو ٨,١٣٦ مليون جنيه والمتمثلة في:

•نحو ٥,٩٣٠ مليون جنيه قيمة فوارغ ونحو ١,٥٣٩ مليون جنيه ونحو ٦٦٧ ألف جنيه مشتراه قبل ٢٠٢٤/٣/٣١ ولم تضاف لرصيد حسابات المخازن ولم يتم تحميل المصرفات بقيمة ما تم صرفه منها.

- تم تحميل الأجور بمبلغ ٢٩ مليون جنيه تقديرياً يتمثل فى (أجور نقدية، حصة الشركة فى التأمينات الاجتماعية) قيمة مكافأة الأرباح عن العام المالي ٢٠٢٤/٢٠٢٣.

- تم تحميل بعض المصروفات تقديري وليس فعليا والمتمثلة فيما يلي:

•نحو ٥,٥٣٥ مليون جنية قيمة استهلاك الكهرباء والمياه لبعض الوحدات بينما بلغت القيمة الفعلية نحو ٥,٧٨٠ مليون جنيه بفرق نحو ١٧٣ ألف جنيه.

•نحو ٩,٣٨٧ مليون جنية قيمة ما تم تقديره من الاهلاك الخاص بالأصول الثابتة ودون مراعاة ما تم حساب مصروف للأهلاك للأصول الثابتة التي تم إضافتها خلال الفترة.

- نحو ٥,٢٧٦ مليون جنيه قيمة أجر الساعات الإضافية والحوافز التقديرية خلال شهر مارس ٢٠٢٤ بينما بلغت قيمة تلك الأجور الفعلية نحو ٥,٨٦٦ مليون جنيه بفرق نحو ٥٩٠ ألف جنيه واجب تحميل التكلفة بها.

- لم يتم تعلية نحو ١٦ مليون جنيه لحساب إيرادات استثمارات مالية أخري تمثل قيمة العائد المستحق على أذون الخزانة طرف البنوك حتى ٢٠٢٤/٣/٣١.
- تم حساب ضريبة الدخل تقديرياً بمبلغ ٢٦ مليون جنيه دون حسابها وفقاً لمتطلبات الإقرار الضريبي وذلك لأغراض المركز المالي فى ٢٠٢٤/٣/٣١، كما لم تقم الشركة بحساب الضريبية المؤجلة عن الفترة من ٢٠٢٣/٧/١ حتى ٢٠٢٤/٣/٣١، وذلك رغم أن إضافات الأصول الثابتة بلغت نحو ١٧,٣٠٩ مليون جنيه، الاستبعادات بلغت نحو ٩,٠١٠ مليون جنيه حتى ٢٠٢٤/٣/٣١.
- لم يتم حساب وتحميل نسبة المساهمة التكافلية بنظام التأمين الصحي الشامل بنسبة ٢,٥ فى الألف من جملة الإيرادات عن فترة المركز المالي والتى تبلغ نحو ٥٧٢,٧٧٠ مليون جنيه وذلك بالمخالفة للقانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٨ الصادر بشأن نظام التأمين الصحي الشامل ولائحته التنفيذية، والكتاب الدوري رقم (٤١) لسنة ٢٠١٨ الصادر من مصلحة الضرائب المصرية.

الاستنتاج المتحفظ:

وفى ضوء فحصنا المحدود وباستثناء ما جاء بتقريرنا عالية من ملاحظات وتعديلات يجب إجراؤها لم ينم إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن القوائم المالية الدورية المرافقة لا تعبر بعدالة ووضوح في جميع جوانبها الهامة عن المركز المالي للشركة في ٣١ مارس ٢٠٢٤ وعن أدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن التسعة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.

مع عدم اعتبار ذلك تحفظاً:

- تم إثبات الأرصدة الدفترية للأصول الثابتة والبالغ صافي تكلفتها نحو ١٠٥,٤٤١ جنيه، وكذا مشروعات تحت التنفيذ (تكوين استثماري)، المخزون، النقدية بالخزينة والبالغ قيمهم نحو ١٣٩,٩١٩ مليون جنيه، ٢٧,٩٠٤ مليون جنيه، ٠,٩١٧ مليون جنيه على التوالي دون إجراء جرد فعلى لهم فى ٢٠٢٤/٣/٣١ الأمر الذي لم نتمكن معه من تحقيق تلك الأرصدة.
- لازالت الخلافات قائمة بين مساحات الأراضي طبقاً لما هو وارد بالعقود وسجلات الشركة والرفع المساحي ولم يتم حسم أسباب تلك الفروق والعمل على تسويتها وفقاً لما تنته إليه الدراسة.
- لم يتم حتى تاريخه نهو إجراءات تسجيل بعض أراضي الشركة ومنها أرض مطحن أحمد صالح فضلاً عن وجود العديد من الدعاوى القضائية المُقامة من الشركة ضد الغير أو من الغير ضد الشركة بشأن

استرداد أو التعويض عن بعض الأراضي والمباني التي بحوزة الشركة والتى آلت إليها بموجب قانونا التأميم رقما ١١٧، ١١٨ لسنة ١٩٦١ وبعضها مرفوع بشأنه دعاوى قضائية ما زالت متداولة.

- **بلغ رصيد حساب التكوين الاستثماري فى ٢٠٢٤/٣/٣١ نحو ١٣٩,٩١٩ مليون جنيه** وقد تبين بشأنه الآتي:

- نحو ٣٢٥,٦٥٠ ألف جنيه مُرحل منذ أكثر من عام يتمثل في (مبلغ ١٣٣,٦٥٠ ألف جنيه تحت مسمي مشمعات، مبلغ ١٠٢ ألف جنيه تحت مسمي سكة حديد صومعة المنصورة، مبلغ ٩٠ ألف جنيه تحت مسمي سكة حديد صومعة الإسماعيلية).
- نحو ١٣٠,١٤٥ مليون جنيه قيمة التكلفة الاستثمارية التي تكبدتها الشركة على اعمال تطوير مطحن السنانية بدمياط والذي بدء في أعمال التطوير منذ عام ٢٠١٧ وحتى تاريخه لم يتم الانتهاء من تلك الأعمال رغم مرور حوالي أكثر من عام من تاريخ ورود أخر شحنة معدات من المورد الخارجي (اوكريم الإيطالي) حيث مازالت الشركة مستمرة في أعمال تركيب الآلات والمعدات والتي بدأت في ٢٠٢٣/٩/٢٤ ولم يتم نهوها حتى تاريخه مع العلم بأن ضمان الآلات والمعدات من قبل المورد ينتهي في سبتمبر ٢٠٢٤.

- عدم حسم الخلاف بشأن حقوق الانتفاع والبالغة نحو ٢٦,٣٣٣ مليون جنيه بين كل من الشركة ومحافظات الدقهلية والشرقية لكل من مخبزي الفردوس وأبو حماد ومطحن الشركة الشرقية، والمرفوع بشأنها دعاوى قضائية ما زالت متداولة.

- لم يتم الانتهاء من تسجيل ونقل ملكية مساحة ٤٦٤٥ متر لأرض مخبز منيا القمح والمسدد قيمتها بنحو ١,٣٩٤ مليون جنيه لمديرية الإصلاح الزراعي بالشرقية بناءً على موافقة مجلس الإدارة فى ٢٠١٦/١١/٢٠وذلك لوجود خلافات تتمثل في الآتي:

- الأرض لازالت باسم/ وقف على رزمانجي ولم يتم نقلها إلى الهيئة العامة للإصلاح الزراعي.
- بلغت مساحة الأرض طبقاً لكشف التحديد المساحي حوالي ٤١٧٦,٧٥ م٢ بفرق في المساحة بالأقل بحوالي ٤٦٨,٢٥ م٢.
- وجود خلاف جوهري على تسعير قيمة متر الأرض حيث أن قرار لجنة تثمين أراضي الدولة في ٢٠١٦/٢/١٦ قدر سعر المتر بمبلغ ٣٠٠٠ جنيه وتم التصديق عليه من اللجنة القانونية في حين أن ما تم سداده من الشركة هو ٣٠٠ جنيه للمتر حيث أشارت الهيئة المذكورة إلى وجود خطأ مادي في كتابة سعر المتر عند أرساله للشركة.

- ما زال الوضع قائماً بشأن وجود تعديات من الغير على بعض وحدات ومواقع الشركة وفقاً للزيارات الميدانية التي تمت بمعرفتنا ووفقاً لما تم تقديمه لنا من بيانات ومستندات من القطاع القانوني بالشركة، منها شونة منيا القمح، مطحن القاضي، مطحن السادات).

- ما زالت الشركة لم تتمكن من تنفيذ الحكم الصادر لصالحها بجلسة ٢٠١٩/٥/٣٠ في الدعوى رقم ٩٦٩ لسنة ٢٠١٥ مدني كلى ميت غمر مُقامة ضد محافظ الدقهلية وآخرين والتى تقضي بتعويض مبلغ نحو ٢,٠٥٥ مليون جنيه مقابل نزع ملكية جزء من أرض مطحن ميت غمر بالدقهلية، وطبقاً لبيانات ومستندات القطاع القانوني بالشركة فإنه تم توجيه إنذار عدم تنفيذ حكم ضد رئيس الهيئة.
- ما زالت الأصول الثابتة تتضمن نحو ٥,٣٧٨ مليون جنيه أصول عاطلة وغير مستغلة منذ عدة سنوات تتمثل فى أراضي، مباني، آلات، عدد وأدوات.

كما يوجد العديد من المستودعات غير المستغلة بعضها ملك الشركة وبعضها مؤجرة من الغير بمناطق الشركة المختلفة والتى تتحمل عنها الشركة للعديد من المبالغ تمثل القيمة الإيجارية لتلك الوحدات.

بلغ المخزون في ٢٠٢٤/٣/٣١ نحو ٢٧,٩٠٣ مليون جنيه، وبالمراجعة تبين ما يلي:

- مخالفة معيار المحاسبة المصري رقم (٢) – فقرة ٩ – والتى تقضى بأنه " يقاس المخزون على أساس التكلفة أو صافي القيمة الإستردادية (البيعية) أيهما أقل " حيث أن الشركة لا تطبق ذلك سوى على مخزون الإنتاج التام فقط.

ويتصل بما سبق من أن الإيضاح رقم (٧) والخاص بالمخزون ضمن الإيضاحات المتممة تضمن أن " باقي عناصر المخزون يتم تقييمها بالمتوسط المرجح " ونشير في هذا أنها طريقة من طرق حساب التكلفة وليست طريقة تقييم للمخزون طبقاً للفقرة رقم (٢٥) من معيار المحاسبة المصري رقم (٢) والتى تنص على "تستخدم طريقة الوارد أولاً يصرف أولاً أو طريقة المتوسط المرجح فى تحميل تكلفة المخزون فى حالات بنود المخزون ".

- ما زال رصيد المخزون " قطع غيار ومهمات " فى ٢٠٢٤/٣/٣١ يتضمن أصناف راكدة بلغت تكلفتها نحو ١,٨٨٥ مليون جنيه (طبقاً لحصر الشركة).

كما توجد أصناف راكدة بمخزن مواد التعبئة والتغليف بمصنع المكرونة بلغت قيمتها نحو ٥٩,١٢٠ ألف جنيه مدون عليها تواريخ قديمة ولا تصلح للاستخدام

- وجود كمية من المضبوطات والأحراز التموينية (ملك الغير) ببعض وحدات ومناطق الشركة المختلفة منذ فترة طويلة مما قد يعرض المخزون للتلف طبقاً لبيانات الإدارة القانونية بالشركة ومحاضر الجرد في ٢٠٢٣/٦/٣٠.
- **بلغ رصيد العملاء (المدين) في ٢٠٢٤/٣/٣١ نحو ٨١,١٠٠ مليون جنيه (قبل خصم مخصص الديون المشكوك في تحصيلها البالغ نحو ٦,٨٧١ مليون جنيه)** ترجع بعض هذه المديونيات لأكثر من ٢٧ عاماً وقد تضمن حساب العملاء (المدين) في ٢٠٢٤/٣/٣١ المبالغ المتوقفة التالية:

- مبلغ ٤,٩٦٨ مليون جنيه مديونية على العميل/ الشركة المصرية الأمريكية (يحي عرام) والمتوقف عن السداد منذ ١٩٩٧/١١/١٥، أقامت الشركة الدعوي رقم ١٠٥ لسنة ٢٠٠١ ضد يحي عرام وحسني محمد رمضان للمطالبة بالتعويض وقضى فيها بجلسة ٢٠٠٩/٢/٢٥ بإلزام المدعى عليهم بتعويض بمبلغ ٤,٩٥٦ مليون جنيه ولم تتمكن الشركة من إعلان الحكم الإبتدائي لعدم معرفة محل إقامة حسني محمد رمضان، وطلب السيد المستشار/مدير إدارة التنفيذ تقديم طلب التحري بإدارة تنفيذ الأحكام التابع لها محل إقامة المدين، وحتى تاريخه لم يتم تنفيذ الحكم.
- مبلغ ٥٩٦ ألف جنيه مديونية على العميل/ سامية أحمد فرج والمتوقف عن السداد منذ ١٩٩٩/٤/١٠ ، أقامت الشركة الدعوي رقم ٢٢٤٩ لسنه ٢٠٠٦ ضد الورثة لمطالبتهم بالتعويض وقضى فيها لصالح الشركة وتم تحرير إعلان جديد بالصيغة التنفيذية لإعلان ورثة المذكورة، وطبقاً لبيانات ومستندات القطاع القانوني بالشركة صدر الحكم رقم ١٣٤١ لسنة ٢٠٠٨ م.ك ضد ورثة المذكورة بإلزام الورثة بتعويض قدره نحو ٥٩٦ ألف جنيه وتم إعلان الورثة بالحكم وتبين وفاة بعض الورثة، وقد صرحت إدارة التنفيذ بالحصول على إعلامات شرعية وبالتحري تم إعلان الورثة وتحدد موعد للتنفيذ وأثناء التنفيذ تبين غلق المنزل وأحيلت الأوراق للتحري وحتى تاريخه لم يرد التحري.
- مبلغ ٥٨٨ ألف جنيه مديونية على العميل/ شركة الحمد للصناعات الغذائية (سعيد عبد الرشيد قريطم) عن مسحوباته من الدقيق الفاخر ٧٢% والمتوقف عن السداد منذ مارس ٢٠٠٨، وتم تقديم ضماناً لمسحوباتها بتوكيل رسمي عام غير قابل للإلغاء يتيح لشركة مطاحن شرق الدلتا البيع لنفسها أو للغير أصول شركة الحمد سواء أكانت هذه الأصول ثابتة أو منقولة وكذلك المعدات والآلات وكافة مقومات مصنع الحمد ثابتة ومنقولة ووثق هذا التوكيل برقم ١٦٨٠٩ أ لسنة ٢٠٠٥ توثيق العامرية بالإسكندرية، كما قدم ممثل الشركة تأكيداً لهذا التوكيل إقرار مؤرخ ٢٠٠٥/١٢/٢٩ متضمناً تعهده بعدم التصرف في المصنع من أصول ومعدات وآلات إلا بعد تصفية الحسابات مع شركة مطاحن شرق الدلتا وتم الحكم بصحة التوقيع على هذا الإقرار في الدعوي رقم ٢٩٢ لسنة ٢٠٠٧ كلي الزقازيق. ونتيجة لتعثر العميل عن السداد تم تحرير عقد بيع ابتدائي فيه شركة مطاحن شرق الدلتا طرف أول بائع وأيضاً هي طرف ثاني مشتري لمصنع شركة الحمد نظير مبلغ وقدره ٦٩٨ ألف جنيه قيمة الدين المستحق في ذمة شركة الحمد للصناعات الغذائية وفقاً للتوكيل سالف الذكر وذلك بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢٤ وتقدم القطاع القانوني بطلب لتسجيل الأرض تحت رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢١ سجل عيني حوش عيسى.
- مبلغ ٣٢٣ ألف جنيه مديونية على العميل/ شركة العزيز للتنمية الزراعية والمتوقف عن السداد منذ ٢٠٠٧/٤/١٤، وقد صدر حكم لصالح الشركة في الدعوي رقم ٧٨٣ لسنة ٢٠١١ تعويضات شبين الكوم، وتم تقديم الصيغة التنفيذية من الحكم للإعلان على محل إقامته، وتم تحديد جلسة بيع المنقولات

بتاريخ ٢٠٢١/٩/٥ وبهذه الجلسة تقدم المحجوز عليه بصحيفة دعوي استرداد وقضي فيها برفض الدعوي، ولم يتم تحديد موعد للتنفيذ حتى تاريخه.

- مبلغ ٢١٦ ألف جنيه مديونية على العميل/ خالد محمد رشاد والمتوقف عن السداد منذ ٢٠٠٣/١/١٦، أقامت الشركة الجنحة رقم ٤٥١٣ لسنة ٢٠٠٣ وقضي فيها غيابياً بحبس المتهم بثلاثة سنوات وكفالة ١٠ آلاف جنيه وتعويض مؤقت، وتم إقامة الدعاوى المدنية أرقام ٦٦٣٢ لسنة ٢٠١٠ مدني كلي الإسكندرية، الدعوى رقم ٢٨٣٩ لسنة ٢٠١٢ تعويضات الإسكندرية، وقضى فيها لصالح الشركة بتعويض بمبلغ قدره ٢٥٠ ألف جنيه في الدعوى الأولي ومبلغ قدره ٢٥ ألف جنيه في الدعوي الثانية ولم يتم تنفيذ الأحكام ضد المذكور لعدم العثور عليه.
- مبلغ ١٨٠ ألف جنيه مديونية على العميل/ ممدوح إسماعيل حكيم والمتوقف عن السداد منذ أغسطس ٢٠٠٦، وقد حصلت الشركة على حكم لصالحها بالاستئناف رقم ٢٣٥ لسنة ١٥ ق.س.ع شمال القاهرة بمبلغ ٢٤٥ ألف جنيه، وحتى تاريخه لم يتم التنفيذ.

- تضمن حساب العملاء (الدائن) في ٢٠٢٤/٣/٣١ مبلغ نحو ٦٩,٠٣٦ مليون جنيه تحت مسمى منظومة دقيق حر (مقابل حساب الهيئة العامة للسلع التموينية دائناً) تمثل فروق مستحقات مخابز دون تحديد أسماء المطاحن والمخابز الخاصة بهم، حيث أن هذه الأرصدة تمثل فروق تكلفة التصنيع المستحقة للمخابز طرف الهيئة العامة للسلع التموينية والتي يتجاوز عددها ثمانية آلاف مخبز وإنها محصورة بكشوف مستقلة بمناطق الشركة لكل مستودع على حده تمهيداً للصرف عند ورود شيكات من هيئة السلع التموينية وذلك رغم صدور القرار الوزاري رقم (١١٨) لسنة ٢٠٢٠ والصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٦ من وزارة التموين والتجارة الداخلية بشأن تشكيل لجنة لتسوية المستحقات الدائنة والمدينة للمخابز البلدية
- لم يتم إجراء المطابقات اللازمة مع كبار العملاء على أرصدتهم المدينة في ٢٠٢٤/٣/٣١.
- بلغت الاحتياطيات الأخرى مبلغ نحو ٦,٩٢٢ مليون جنيه تتمثل فيما يلي (مبلغ نحو ٣,٥١٤ مليون جنيه تحت مسمي منحة يابانية، مبلغ ١,٧٥٢ مليون جنيه تحت مسمي ١٠% من جهاز تعمير مدن القناة، مبلغ ١,٦٥٦ مليون جنيه تحت مسمي قطع غيار بدون قيمة) مُرحلة منذ عدة سنوات لم نقف على تحليلها.
- بلغ مخصص الديون المشكوك فى تحصيلها نحو ٧,٦٥٩مليون جنيه لمقابلة الأرصدة المدينة المتوقفة البالغة نحو ٨,٤٦٨ مليون جنيه بحساب العملاء وحساب الأرصدة المدينة الأخرى.
- تضمن حساب الموردين " المدين " فى ٢٠٢٤/٣/٣١ المبالغ التالية:

- نحو ٣,١٢٧ مليون جنيه تمثل قيمة شيك باسم/ سكرتير عام محافظة دمياط خلال شهر نوفمبر ٢٠١٦ مقابل حق الانتفاع والمقاصة الثمنية لأرض شطا بناحية دمياط، والامر مازال مجمد ولم يتم حتى

تاريخه من الانتهاء من تسوية وانهاء ذلك الموضوع مع محافظة دمياط بما يؤيد ملكية الشركة لتلك الارض وتسوية النزاع القانوني وتحديد موقف الدعوى التي تم الفصل والحكم فيها

- نحو ١٥٠ ألف جنيه تحت مسمي هيئة ميناء دمياط يتمثل في مبالغ مُرحلة منذ عام ٢٠٢٠ لم نقف على طبيعتها كما لم نواف بشهادة مؤيدة لها.

- تضمن حساب الموردين " الدائن " فى ٢٠٢٤/٣/٣١ نحو ٧٧٨ ألف جنية قيمة أرصدة مرحلة من العام السابق وأعوام سابقة – بعضها منذ أكثر من ٥ سنوات تمثل باقي القيمة الإيجارية لجانب من الشون المؤجرة من الغير لتسويق الأقماح المحلية رغم وجود تعامل مستمر معهم.
- ما زالت التأمينات للغير تتضمن نحو ١,٢٠٠ مليون جنيه يمثل أرصدة متوقفة منذ عدة سنوات بالالتزام بما تقضى به أحكام المادة ١٤٧ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥.
- تضمنت الأرصدة الدائنة الأخرى فى ٢٠٢٤/٣/٣١ نحو ٨٦٥ ألف جنيه باسم شركة مصر المقاصة تمثل قيمة الكوبونات المرتدة منذ أكثر من ١٥ عام من الشركة المذكورة ولم تقم الشركة بتوريدها لوزارة المالية طبقاً للمادة ١٤٧ من قانون الضرائب على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥.
- عدم وجود معدلات معيارية لقياس كفاءة الأنشطة بالنسبة لعوامل الإنتاج (مواد تعبئة وتغليف، كهرباء، مياه) لكل طن قمح مطحون وطن المكرونة من (الطاقة الكهربائية، الدقيق الفاخر، رولات البلاستيك والأكياس لتعبئة الطن، سولار) الأمر الذي يضعف الرقابة على الاستخدامات وقياس الانحرافات
- عدم وجود نظام للتكاليف البيئية يمكن من تحديد التكلفة المتعلقة بالبيئة وتبويبها طبقاً لما ورد بقرار رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات رقم ٩٥٥ لسنة ٢٠٠٩ مما يلزم تداركه، وذلك رغم ما أوصت به الجمعية العامة للشركة في ٢٠٢١/١١/٢ بدراسة إمكانية وضع نظام للتكاليف البيئية.
- ما زالت ملاحظتنا قائمة بشأن عدم كفاية الإيضاحات المتممة للقوائم المالية فى ٢٠٢٤/٣/٣١، وذلك رغم ما ورد برد الشركة على تقاريرنا السابقة من أنه تم التنبيه نحو ضرورة الالتزام بما ورد بالملاحظة، ومن صور ذلك يلي:

- عدم الإفصاح بالإيضاحات المتممة عن الأصول المهداة وذلك بالمخالفة للفقرة رقم (٣٩) من معيار المحاسبة المصري رقم (١٢) الخاص بالمحاسبة عن المنح والإفصاح عن المساعدات.
- لم تتم الإشارة أمام كل بند من بنود قائمة التدفقات النقدية وقائمة التغير فى حقوق الملكية وقائمة الدخل وقائمة الدخل الشامل عن الفقرة الخاصة بها بالإيضاحات المتممة وذلك طبقاً لما تقضى به الفقرة " ١١٣ " من معيار المحاسبة المصري رقم (١) الخاص بعرض القوائم المالية.

- لم يتم الإفصاح عن ربحية السهم بالمخالفة لكل من معيار المحاسبة المصري رقم (٣٠) – الخاص بالقوائم المالية الدورية – الفقرة (١١)، ومعيار المحاسبة المصري رقم (١) – الخاص بعرض القوائم المالية – الفقرة (١٠٧).
- لم يتضمن الإيضاح رقم (٣) الخاص بهيكل رأس المال الجدول الخاص بعدد الأسهم ونسبتها في رأس المال.
- لم يتضمن الإيضاح رقم (٥) الخاص بالأصول الثابتة الجدول الخاص برصيد الأصل ومجمع مخصص الإهلاك وصافي قيمة الأصل في ٢٠٢٢/١٢/٣١.
- لم يتم الإفصاح بالإيضاحات المتممة عن بعض متطلبات معايير المحاسبة المصرية منها ما يلي:
  - متطلبات الفقرات أرقام (٧٣، ٧٩) من معيار المحاسبة المصري رقم (١٠) والخاص بالأصول الثابتة وإهلاكاتها.
  - التبويبات الفرعية لحساب العملاء وأوراق القبض ومدينون أخرون طبقاً لما تقضي به الفقرات أرقام (٧٧، ٧٨ بند ب) من معيار المحاسبة المصري رقم (١) والخاص بعرض القوائم المالية.

تحريراً في ٢٢/٥/٢٠٢٤

وكيل وزارة	وكيل الوزارة
نائب أول مدير الإدارة	نائب أول مدير الإدارة
(محاسب / ياسر مختار سيد)	(محاسب / عماد وجيه شحاته)